

91 - شرح صحيح مسلم - كتاب الباس والزينة) 4 (- الشيخ

سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا العزيز قلوبنا بعد اذ هديتنا واحب لنا من لدنك رحمة. انك انت الوهاب. اللهم لا حول - 00:00:00 ولا قوة الا بك كتاب الباس والزينة في صحيح مسلم وصلنا الحديث الفين واثنين وسبعين وحدثنا شيبان بن فروخ ها س. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. امين. قال - 00:00:27 المصنف رحمة الله غفر له ولشيخنا ولوالدينا ولجميع المسلمين ها ابو بكر حدثنا شيبان بن فروخ نعم. وحدثنا شيبان بن فروخ وابو كامي واللفوري بكامل. قال حدثنا ابو عوانة عن عبد - 00:01:01

عن انس ابن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمر بجدة سندس. فقال عمر بعثت بها الي وقد قلت فيها ما قلت. قال اني لم ابعث بها اليك لتلبسها. وانما بعثت بها اليك - 00:01:37

في ثمنها تأخر تقدم هذا انها كانت من حرير. سندس من حرير حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل وهو ابن عليه عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس قال - 00:01:57

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة يعني يدل على تعذيب بذلك انه العذاب وقد يكون فيه الوعيد على من نار لان ليس مجرد انه يكون محروما منه وهو في الجنة لان فيه - 00:02:19

تبنيه على ان ذلك يعني لكوني في النار نعوذ بالله في الحاشية قوله عليه السلام من لبس الحرير الى اخره عمد عدم لبس لبسه في الآخرة اما كنایة عن عدم دخوله الجنة - 00:02:48

لان من دخلها لبسه كما قال تعالى ولباسهم فيها حرير على هذا الحديث محمول على المستحل وليس بالضرورة ان يكون مستحلا لكنه هذا وعید الوعید ليس بالضرورة ان يكون خالدا في النار - 00:03:09

ان في احيانا يكون نفيا احيانا يكون نفيا الى امد مثل قوله عز وجل لن تراني يعني في الدنيا موسى سعد قال رب ارني انظر اليك قال لن تراني - 00:03:30

هذا في الدنيا اما في الآخرة فقط على انه يراه لان الله عز وجل وعد المؤمنين بالنظر اليهم ادلة كثيرة على هذا. من الكتاب والسنة واثار السلف والاجماع. اجماع السلف - 00:03:53

ولذلك من قال ان من نفي مؤبد اه ردوا عليه لما قاله بعض المعتزلة كالزمخشري ردوا عليه وهنا ايضا قوله لم يرى لم يلبسو في الآخرة كذلك على هذا الباب - 00:04:11

يكون على ان كان مستحلا مع علمه مع علمه بتحريم النبي صلى الله عليه وسلم وانه لا ناسخ له ولا شبهة له هذا الذي استحل المحرمات سبيله سبيل الكافرين لكن آآ من لبسه آآتهاونا يعرف انه حرام ويلبسه - 00:04:29

هذا الذي يكون موعودا بالعقوبة لا يعني ذلك التأييد لا يعني ذلك التأييد هذا اذا حمل على مسألة مسألة انه مسألة دخول النار. وقد يحمل على انه لا يكون ذلك له من نعيم الجنة. وان دخل - 00:04:53

الله اعلم. المهم نكمل كلام الحاشية يقول فيحمل على فهذا الحديث محمول على المستحل واما واما عن عدم اشتئائه ها ان دخل ان

دخل بالعفو فلا يلبس ويحرم عن ذلك النعيم والله اعلم اي ذكر هذه المسألة - 00:05:19

يعني قد حتى لو دخلها يصرف عنها فيكون ليس لها فيها رغبة فلا يلبس الحرير. هذا احتمال والمراد هو الله والله والمراد من الحرير ما كان سوداه ولحمته. ابريسا واما اذا كان لحمته قطنا او خزا فلا بأس به - 00:05:48

هادي مسألة واما اذا كان لحمته حريرا فلا يجوز لبسه للرجال والله اعلم و النساء مستثنيات من عموم الحديث بدليل اخر والله قال المناوي في قوله اي جزاؤه ان لا يلبسه فيها لاستعجاله - 00:06:10

ما امر بتأخيره حرم عند ميقاته مسألة الحرير الذي لان الحرير اذا نسج كغيره من الصوف وكذا نسجه يكون له سدى وله لحمة سدى الخيوط التي تكون تجعل في الميساج - 00:06:35

واللحمة الذي يدخل بين الخيوط حتى تلتجم بعضها مع بعض. كأنه يلحمها مع بعض. يسموه اللحمة هنا اذا كان الحرير اللحمة من حرير مسألة الفقهاء انه اذا كان الحرير هو الظاهر - 00:07:08

هذا الذي يحرم اما اذا كان الحرير في باطن ولذلك يقول المحسني هنا المراد من الحرير ما كان سداه ولحمته ابريسا سدى واللحمة كلها من الحرير واما اذا كان لحمته قطنا او خزا فلا بأس - 00:07:32

لانه يظهر معه تظاهر الخيط يكون بعضه هكذا متعاقب. الحريري هذا على مذهبهم نعم اللحمة بصفة عامة بصفة كل نسج له سدى لذلك انت لما تسمعون يقول سدوا بعض الناس وجوده - 00:08:01

بعض الانسجة موجودة يقول لك هذا سدوا اخذا من هذا والا السدى الخيوط الممدودة واللحمة التي تلجم بها تدخل فيها سواء كانت في الحرير من صوف وغيره لكن احيانا يكون - 00:08:26

السدى من حرير واللحمة من غيره هل بياح او لا هذا محل خلاف بين العلماء في كلام وحدثني ابراهيم بن موسى الرازى قال اخبرنا شعيب بن اسحاق الدمشقي عن الاوزاعي قال حدثني شداد ابو - 00:08:48

وعمار قال حدثني ابو امامه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة نعم مثل الاول حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال اهدي - 00:09:28

لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه. ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له. ثم قال لا ينبغي هذا الفروج حرير الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة هذا هو الصحيح المشهور - 00:09:52

قالوا وهو قباء شق من خلفه القبائل مثل البالطو الطويل هذا. هم. فاذا كان له من الخلف من اسفله من الخلف فرجة ها سمي الفروج واذا كان مصمتا من الخلف ليس فيه سمة قضاء هذا في لغة - 00:10:17

المتقدمين العرب صار الان له اسماء اعجمية الجاكيت بالطبو. الجاكيت اذا كان قصيرا هذا يقول وهذا اللبس المذكور في هذا الحديث كان قبل تحريم الحرير على الرجال ولعل اول النهي والتحريم كان حين نزعه - 00:10:43

انتهى من التووبي واضح انه ما لبس لبسه قبل بعد التحريم قبل التحريم ونزعه نزعا شديدا يعني كرهه وهذا من صفاء نفسه صلى الله عليه وسلم انه يكره بيعث الله في نفسه كراهة المحرمات. وهكذا - 00:11:12

كل ما زاد العبد في التقوى قرب الى الله يكره الله اليه المحرمات ولكن الله كره اليكم الكفر والفسق والعصيان اسأل الله ان يرزقنا التقوى وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا حدثنا اي بالهاء - 00:11:40

نفس الحديث هذا. وحدث له محمد مثنى قال حدثنا الضحاك يعني ابا عاصم قال اخبرنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب بهذا الاسناد باب اباحة لبس الحرير للرجل اذا كان به حكة او نحوها حكة. اذا كان به حكة او نحوها - 00:12:03

يعني حساسية ونحوه من الاشياء التي يحتاج الى لبس الحرير وحدثنا بوكريب محمد بن العلاء عنده وانعم قال حدثنا ابو اسامه عن سعيد بن ابي عروبة قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك انبأهم ان رسول الله صلى الله عليه - 00:12:32

وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف وللزبير بن العوام في القفص الحرير. للزبير باللام. اي نعم ماشي في القفص الحرير في السفر من حكة كانت بهما او وجع كان بهما - 00:12:57

مرخص يدل على انه قبل الترخيص محرم كن في الحاشية من قوله من حكة كانت بهما بكسر الحاء وتشديد الكاف وهو الجرب ويحتمل ان الحكة كانت حاصلة بسبب القمل الموافقة بين هذه الرواية وبين الرواية الثانية - [00:13:17](#) فيما جواز لبس الحديد للجرب والقمل قال بعضهم يجوز لبس الحديد لعذر واما لبسه للضرورة كما في الجرب او دفع القمل فلا نزاع فيه والله اعلم المهم اذا كان له عذر - [00:13:41](#)

من اذى في بدنـ قوله في القمص القميص ما يلبـس يتقمص البـدنـ مثل الفنـايلـ هـذـيـ والـثـيـابـ هـذـيـ التـيـ عـلـيـنـاـ هـذـيـ تـسـمـيـ قـمـيـصـ سـوـاءـ كـانـتـ طـوـيـلـةـ مـثـلـ ثـيـابـنـ اوـ قـصـيـرـةـ يـسـمـيـ قـمـيـصـاـ لـاـنـهـ يـتـقـمـصـ الـبـدـنـ - [00:14:00](#) حدـثـنـاـ اـبـوـ بـكـرـ بـنـ اـبـيـ شـيـبـةـ قـالـ حدـثـنـاـ سـعـيـدـ بـهـذـاـ الـاسـنـادـ وـلـمـ يـذـكـرـ فـيـ السـفـرـ السـفـرـ عـلـىـ كـلـ لـيـسـ قـيـداـ للـحـاجـةـ الـحـكـةـ لـكـنـ السـفـرـ كـانـ - [00:14:21](#)

يـعـنـيـ شـيـءـ حـادـثـةـ عـيـنـ اـنـهـ لـيـسـ قـيـداـ نـعـمـ وـحـدـثـنـاهـ اـبـوـ بـكـرـ بـنـ اـبـيـ شـيـبـةـ قـالـ حدـثـنـاـ وـكـيـعـ عـنـ شـعـبـةـ عـنـ قـتـادـةـ اـنـاـنـاـسـ قـالـ رـخـصـ رـحـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اوـ - [00:14:46](#) رـخـصـ لـلـزـبـيرـ الـعـوـامـ وـعـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ فـيـ لـبـسـ الـحـرـيرـ لـحـكـةـ كـانـتـ بـهـمـاـ وـحـدـثـنـاهـمـ مـحـمـدـ بـنـ مـثـنـىـ بـنـ بـشـارـ قـالـ حدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ قـالـ حدـثـنـاـ شـعـبـةـ بـهـذـاـ الـاسـنـادـ مـثـلـهـ وـحـدـثـنـيـ زـهـيـرـ بـنـ حـرـبـ قـالـ حدـثـنـاـ عـفـانـ قـالـ حدـثـنـاـ هـمـامـ قـالـ حدـثـنـاـ قـتـادـةـ اـنـ اـنـسـ اـخـبـرـهـ اـنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ اـبـنـ - [00:15:05](#)

اـنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ وـالـزـبـيرـ بـنـ الـعـوـامـ شـكـوـاـ اـلـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـمـلـ.ـ فـرـخـصـ لـهـمـاـ فـيـ قـمـصـ الـحـرـيرـ فـيـ غـازـاتـ لـهـمـاـ قـدـ يـكـوـنـ هـذـاـ بـسـبـبـ قـمـلـ وـالـحـرـيرـ يـدـفـعـهـ - [00:15:34](#)

كـامـاـ اـنـ الزـئـيقـ يـدـفـعـهـ بـابـ النـهـيـ عـنـ لـبـسـ الرـجـلـ الثـوـبـ الـمـعـصـفـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ المـثـنـىـ قـالـ حدـثـنـاـ مـعـاذـ بـنـ هـشـامـ قـالـ حدـثـنـيـ اـبـيـ عـنـ يـحـيـيـ قـالـ حدـثـنـيـ مـحـمـدـ بـنـ اـبـرـاهـيمـ الـحـارـثـيـ اـنـ اـنـ اـبـنـ مـعـدـنـ - [00:15:54](#) اـنـاـ اـخـبـرـ اـنـ جـبـيـرـ اـبـنـ نـفـيـرـ اـخـبـرـهـ اـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ عـمـرـوـ بـنـ عـاصـمـ اـخـبـرـهـ قـالـ رـأـيـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـيـهـ هـيـ ثـوـبـيـنـ مـعـصـرـيـنـ.ـ فـقـالـ اـنـ هـذـهـ مـنـ ثـيـابـ الـكـفـارـ فـلـاـ تـلـبـسـهـاـ - [00:16:23](#)

يـقـوـلـ فـيـ حـاشـيـةـ النـوـوـيـ اـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ الـمـرـادـ بـالـثـوـبـيـنـ اـزـارـ وـرـدـاءـ هـذـهـ الـحـلـةـ ثـوـبـ الـلـازـارـ وـثـوـبـ رـدـاءـ النـوـوـيـ اـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ فـيـ ثـيـابـ الـمـعـصـفـةـ وـهـيـ الـمـصـبـوـغـ بـعـصـفـرـ.ـ طـبـعـاـ اـصـفـرـ الـعـصـفـ اـصـفـرـ غـامـقـ - [00:16:40](#)

يـشـبـهـ قـرـيـبـ مـنـهـنـ مـنـ الـبـرـتـقـالـيـ قـالـ اـبـاحـهـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ مـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـيـنـ وـمـنـ بـعـدـهـمـ وـبـهـ قـالـ الشـافـعـيـ وـابـوـ حـنـيـفـةـ وـمـالـكـ لـكـنـهـ قـالـ غـيـرـهـاـ اـفـضـلـ مـنـهـاـ عـنـدـهـ وـفـيـ جـوـهـرـةـ لـاـ يـجـوـزـ لـلـرـجـالـ لـبـسـ الـمـعـصـفـ وـالـمـزـعـفـ وـالـمـصـبـوـغـ الـصـبـوـغـ بـالـوـرـزـ - [00:17:06](#) اـشـارـ الـذـكـرـ فـيـ الـكـرـخـ فـيـ بـابـ الـكـفـنـ.ـ هـذـاـ مـذـهـبـ الـحـنـفـيـ وـالـظـاهـرـيـ اـنـ الـذـيـنـ اـجـازـوـهـ طـبـعـاـ الـحـنـابـلـةـ اـجـازـوـهـ مـعـ الـكـرـاهـهـ تـشـدـيـدـ كـانـ فـيـ اـمـ زـعـفـرـ مـاـشـيـ وـحـدـثـ قـالـ مـنـ ثـيـابـ الـكـفـارـ شـدـيـدـ - [00:17:34](#)

فـلـاـ تـلـبـسـهـاـ مـاـشـيـ وـحـدـثـنـاـ زـهـيـرـ بـنـ حـرـبـ قـالـ حدـثـنـاـ يـزـيـدـ بـنـ هـارـونـ.ـ يـعـنـيـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ اـنـ قـالـوـاـ اـنـ الـذـيـنـ جـوـزـوـهـ قـالـوـاـ اـنـهـ اـنـتـهـتـ.ـ نـعـمـ.ـ كـانـ لـلـتـشـبـهـ ثـمـ اـنـتـهـيـ ذـلـكـ لـكـنـ النـهـيـ فـلـاـ تـلـبـسـهـاـ - [00:18:04](#)

يـعـنـيـ لـهـ دـلـلـتـهـ وـحـدـثـنـاـ زـهـيـرـ بـنـ حـرـبـ قـالـ حدـثـنـاـ يـزـيـدـ بـنـ هـارـاـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ هـشـامـ حـاءـ وـحـدـثـنـاـ اـبـوـ بـكـرـ بـنـ اـبـيـ شـيـبـةـ قـالـ حدـثـنـاـ وـكـيـعـ عـنـ عـلـيـ اـبـنـ مـبـارـكـ كـلـاـهـمـاـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ - [00:18:27](#)

كـلـاـهـمـاـ عـنـ يـحـيـيـ بـنـ اـبـيـ كـثـيـرـ بـهـذـاـ الـاسـنـادـ.ـ فـقـالـ عـنـ خـالـدـ بـنـ مـعـدـانـ وـحـدـثـنـاـ دـاـوـوـدـ بـنـ رـشـيـدـ فـيـ قـوـلـهـ عـنـ الـكـفـارـ هـذـهـ ثـيـابـ الـكـفـارـ يـقـوـلـ فـيـ حـاشـيـةـ هـذـاـ صـرـيـحـ - [00:18:48](#)

فـيـ حـرـمـةـ التـشـبـهـ بـالـكـفـارـ اللـهـ اـعـلـمـ وـالـضـابـطـ التـشـبـهـ الـمـحـرـمـ هـوـ مـاـ كـانـ مـنـ خـصـائـصـ الـكـفـارـ الـاـشـيـاءـ هـيـ مـنـ خـصـائـصـ اوـ مـنـ اـهـ بـدـاعـهـمـ اوـ مـنـ عـبـادـاتـهـمـ اـمـاـ المـشـتـرـكـ كـالـقـلـامـ وـالـاـشـيـاءـ هـذـيـ مـشـتـرـكـةـ - [00:19:14](#) لـاـ يـقـالـ اـنـهـ تـشـبـهـ الـمـقـصـودـ بـهـ مـاـ هـوـ مـنـ خـصـائـصـهـ فـيـ الـاـمـرـوـرـ الـحـيـاتـيـةـ اوـ مـنـ عـادـاتـهـمـ الـبـدـعـيـةـ اوـ مـنـ عـبـادـاتـهـمـ هـذـهـ مـفـرـوـغـ مـنـهـاـ.ـ نـعـمـ وـحـدـثـنـاـ دـاـوـوـدـ بـنـ رـشـيـدـ قـالـ حدـثـنـاـ عـمـ بـنـ اـيـوـبـ الـمـوـصـلـيـ قـالـ حدـثـنـاـ اـبـرـاهـيمـ بـنـ نـافـعـ عـنـ سـلـيـمـانـ الـاحـولـ - [00:19:43](#)

عن طاووس عن عبدالله بن عمرو قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم ثوبين معصفرين فقال رأى النبي رأى النبي صلى الله عليه وسلم علي ثوبين معصفرين فقال الملك أمرتك بهذا - [00:20:16](#)

قلت أغسلهما أغسلهما قلت أغسلهما. قال بل أحرقهما. الله أكتر تشديد هذا لاما أمرتكم لما أمرتكم بحرقها لقطع هذا الطمع فيها يقول في الحاشية قوله عليه السلام أؤمك أمرتك بها إلا بهذا إلى آخره معناه أن هذا من من لباس النساء وزينهن - [00:20:37](#)

واما الامر بحرقهما فقيل هو عقوبة وتخليص زجره وزجر غيره عن مثل هذا الفعل وهذا نظير امر المرأة التي لعنت الناقة بارسالها وامر اصحابي مريدة ببيعها وانكر عليهم اشتراط الولاء ونحو ذلك. والله اعلم. انتهى من النبوي هذا - [00:21:05](#)

يعنى على الزجر لا على انها خالص انتهت ما ما ينتفع بغضلها. مثل ما امرهم بكسر القدور التي طبخوا فيها من خيبر من لحوم الابل. اه لحوم الحمر ثم قال وانا اصل يا رسول الله قال او تغسلون - [00:21:37](#)

وقيل ان اراد بالحرق افنهما ببيع او هبة استعارظ لفظ واستعارة لفظ ذلك لحرق واستعار لذلك لفظ الاحراق مبالغة ويدل على هذا ان عبد الله احرقهما ثم لما اتى قال ما فعلت يا عبد الله فاخبره قال افلا كسوتهما بعض اهلك - [00:21:58](#)

فانه لا يأس بهما للنساء وانما احرقهم عبد الله لما رأى من شدة كراهيته لذلك. كما في السنوسي حاشية ظاهر الامر الاحراق ولكن هل فعلا ان صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له - [00:22:30](#)

ماذا فعلت بهما ان كان صح هذا فيكون الاحراق على سبيل يعني التخلص منها او ان النبي صلى الله عليه وسلم رجع عن قوله الاول والى ظاهرة الاحراق حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبدالله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب ان رسول الله - [00:22:49](#)

صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمعصف وعنه تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع وحدثني حرملا ام يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ابن شهاب قال حدثني ابراهيم - [00:23:29](#)

ابن عبد الله ابن حنين ان اباه حدث وانه سمع علي ابن ابي طالب يقول نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن القراءة وان اراك اللبس الذهبي والمعصف هنا الاشياء ذكرها - [00:23:51](#)

نهائي عن لبس القسي يقول الحاشي هنا القسي تقدم من طبعا لباس يقول انها تأتي من بلاد القس لعلها من حرير لكنه راجع ما يقول تقدم في الصفحة كذا صفحة خمسة - [00:24:41](#)

يقول انها فتح القاف وكسر السين مشد و هو الصحيح المشهور اختلفوا في تفسيره في الصواب وما ذكره مسلم هذا نحو بعد هذا بنحو كراسة في حديث النهي عن التختم في الوسطى والتي تلتها عن علي بن ابي طالب - [00:25:01](#)

انه نهى عن لبس القسي وفي النهاية ان نهى عن لبس وهي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية على شاطئ البحر من تيس يقال له القس - [00:25:22](#)

وبعض اهل الحديث يكسرها بفتح القاف وبعض اهل الحديث يكسرها وقيل اصل القسي الغزي القزي بالزاي منسوب الى الفز وهو ضرب من وابدل من الزيسيينا المهم انها هذا هو هذا النهي عنه لانه مخلوط بالحرير - [00:25:40](#)

سواء كان سداه او لحمته قال وعن المعصف هذا ايضا الشاهد فيه نهى عن المعاصر وعن تختم الذهب للرجال يعني وعن قراءة القرآن في الركوع ايضا لانه جاء فيه النهي - [00:26:13](#)

الركوع والسجود وانا راكع وانا ساجد كذلك الذي بعده الحديث اه قال نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن القراءة وانا راكع نعم اقرأ الذي بعده حدثنا عبد بن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معاذ عن الزهري عن ابراهيم بن عبدالله بن حنين عن ابيه - [00:26:34](#)

علي ابي طالب قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس القسي. وعن لباس القسي احسن نقش يتقدم لكن يقول قوله نهى عن التختم بالذهب اتخاذ الخاتم منه - [00:27:04](#)

يعنى لبسه للرجال دون النساء والله اعلم وفي الميماوي يعني شرح عن المشكاة نهى على جمع الصغير نهى عن خاتم الذهب وعن

خاتم الحديد لانه حلية اهل النار والنهي عن الذهب للتحرير - 00:27:30

الحديد للتنزيه. يعني الحديث الذي يروي في هذا وما اتخاذه ولبسه من الفضة فيجوز قال في الذخيرة يعني من كتب الحنفية وينبغي ان يكون قدره فضة الخاتم ينبغي ان يكون - 00:27:47

قدر فضة الخاتم مثقالا ولا يزيد عليه يعني مما ابيح للرجل من الخاتم ان يكون وزنه وزن المثقال من الفضة ما يعادل وزن الدينار على كل محرم للرجال الابل والتختم بالذهب - 00:28:08

من النساء فيباح الفصل اللي بعده الباب باب فضل لباس باب فضل لباس الثياب الحبرة. الحبرة نعم سياتي الكرام. حدثنا هداب بن خالد قال حدثنا همام. قال حدثنا قتادة قال قل ما لانس بن مالك اي اللباس - 00:28:32

كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. او اعجب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال الحبرة وحدثنا محمد ابن مثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن انس قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه - 00:28:57 وسلم الحبرة. يقول في الحاشية الحبرة ثياب ايه يا بوك كتان او قطن يمنية محظرة اي مزينة والتزيين والتحبير والتزيين يقال ثوب حبرة على الصفة وثوب حذرة ثوب حبرة على الصفة وثوب حبرة على الاظاء - 00:29:19

الاضافة اكثر استعمالا مفرد والحربر جمع في جواز لبس المخطط ولا خلاف فيه انت من الام بالخطوط. ايه ومزين تلاحظ. كان يحبه النبي صلى الله عليه وسلم باب التواضع باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير. في اللباس والفرش وغيرها وجواز لبس - 00:29:48

ثوب الشعر وما فيه اعلام. يعني ما فيه خطوط يعني في حاشية ذكرها عن يقول قال مناوي الحبرة كعبنة ورد يمانى الذي مر معنا حبرها ليست الحبر حبرا يقول الحبرة كعبنة - 00:30:26

عنبة برد يمانى ذو الوان من التحبير هنا بقى عنب وذلك لانه ليس فيها كبير زينة او لانها اكثر احتمالا للوسخ او لدینها وموافقتها لبدنه على كل كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الجمال لا يعني هذا انه لا يؤوى الجمال لا ينافي الزهد - 00:31:28

ثم قال ان الله جميل يحب الجمال ولكن الكبر غمط الناس وبطر الحق نعم حدثنا شيبان ابن فروخ قال حدثنا سليمان ابن المغيرة قال حدثنا حميد عن ابي بردية قال دخلت على عائشة - 00:32:07

اخراجت علينا ازارا غليظا مما يصنع باليمن. وكيسان من التي يسمونها الملبدة. قال فاقسمت بالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض في هذين الثوبين يقول كساء من التي يسمونها الملبدة قال العلماء الملبد - 00:32:27

بفتح الباء هو المرقع يقال ثبت القميص او البدء بالتخفيض ولبدته بالتشديد وقيل هو الذي سخن وسطه حتى صار كالبد وهذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم في غاية العبادة - 00:32:54

ونهاية الاعراض عن الدنيا وامتعتها والرضا باقل ما يكون باقل ما يكون من امرها والله اعلم ازارا غليظا حدثنا علي ابن حجر السعدي ومحمد بن حاتم ويعقوب ابن ابراهيم جمیعا عن ابن علیة قال ابن حجر - 00:33:19

حدثنا اسماعيل عن ايوب. عن ابن حجر. احسنت. قال ابن حجر حدثنا اسماعيل عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردية قال اخرجت علينا عائشة ازارا وكساء ملبدة قالت في هذا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:55

قال ابن حاتم في حديثه ازارا غليظا وحدثني محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمرا عن ايوب هذا الاسناد مثله وقال ازارا غليظا وحدثني سريح بن يونس قال حدثنا يحيى بن ابي زائدة عن ابي حاء وحدثني - 00:34:17

امر موسى قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه وحدثنا احمد عن ابيه نعم ماشي وحدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن زكريا قال اخبرني ابي عن مصعب ابن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه - 00:34:46

مرط مرحلا من شعر اسود لامثال الرحال. يقول عليه مرض مراح للاخر اما المرض فبكسر الميم واسكان الراء وكساء يكون تارة من صوف وتارة من شعر كذاب او خز قال الخطابي هو كساء يؤتزر به - 00:35:19

وقال النظر عن ابن جمبل لا يكون المرض الا درعا يعني مثل الثياب هذى ولا يلبسه الا النساء. ولا يكون الا اخظر مراد بالاخضر في عرفهم يعني آلا قد يكون ما يسمى عندنا الرمادي هذا - 00:35:50

هذا النوع من الاحضر زيت زيتوني هذا اخظر غامق هذا الى اخظر العشب اخضر هذا درجة وهذا الحديث يرد عليه لان النظر مازا يقول لا يكون الا درعا وقميصا - 00:36:19

اه اسود من شعر اسود هو يقول لابد يكون ايش اخظر وهذا الحديث يرد عليه. واما قوله مرحل فهو بفتح الراء وفتح الحاء مشدد هذا هو الصوب الذي رواه الجمهور وظابطه المتقنون. ومعناه عليه صورة رحال الابل - 00:36:48

ولا بأس بهذه الصورة وانما يحرم تصوير الحيوان المقصود برحال الابل يعني رحال الابل لانها تكون لها مثل هذا كذا مثل منها لا ليست علامه هو كيف يجعل الرحيل على البعيد؟ لان البعير له ظهر سنم - 00:37:17

سيكون هكذا خشتيين من هنا وخشتيين من هناك فيها نوع من تخالف الاشياء علامات وليس صليبا بحثا انما مثل علامه الظرف هم ليس مثل علامه الزياد علامه الظرف يدل على انه هذه - 00:37:45

لا يتشدد الانسان ويده ويقول هذا الصليب وهذا كذا لانها علامه ليست صليبا لانه من الخلف يكون هكذا ومن الخلف كذلك وليس هذا من التصوير وهذا ايضا يدل على انه عليه السلام لا رغبة له بفاخر الثياب في الدنيا ويكتفي بما يحصل المقصود والله اعلم. صحيح - 00:38:08

كونه يكون من شعر اسود يدل على انه هو كان يحرض ويتتنوع مرة حبره مرة مرت مرة ازار من صوف ومرة يعني لا كان يتتكلف مفقودا ولا يرد موجودا عليه الصلاة والسلام - 00:38:42

نعم حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عبده قال حدثنا عبده بن سليمان عن هشام ابن عربة عن ابيه عن عائشة قالت كان وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يتكى عليها من ادم حشو غليف. حشوها - 00:39:09

شو من ادم حشو الياف. لكنني اقولها في نسخة حشو وحدثني علي ابن حجر السعدي قال اخبرنا علي بن مصهر مسهر احسنت قال اخبرنا علي بن مزهرا عن هشام بن عروة عن ابيه عائشة فقالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه - 00:39:32

ادما حشوه لي وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابن نمير النحاء وحدثنا اسحاق وابراهيم قال اخبرنا ابو معاوية كلها عن عروة بهذا الاسناد وقال ارجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابي معاوية ينام عليه ضجاء - 00:39:59
يضطجع عليه اقول قولها وسادة فيه اتخاذ الوسائل والاتكاء عليها. واتخاذ الفرش المحسنة للنوم عليها. واستعمال اللادب وهي الجلوس انتهى من شرح الام بي المناوي حشوه لي ورق النخل وفيه اذان بمكمار زهده عليه الصلاة والسلام. لانها تكون من جلد طبعا الجلد - 00:40:26

ها ويكون فيه ليف النخل نزعت هذه كلها تحت كل ما ينزعون جريدة كن تحت هذه في جمع ويبصنع منه الحبال ويبصنع منه الياف وهكذا منها ما يجعل في الوسائل. طبعا فيها قسوة - 00:40:58

ليست التي من صوف او انعم من ذلك من قطن او انعم من ذلك من ديباج او نحوه ها؟ لا ان مكانه وهذا يدل على زهده عليه الصلاة والسلام كفاية والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:41:27
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:41:48